تأثير حق النقض بمجلس الأمن على القضية الفلسطينية

الباحث: منير أحمد علي ناجي

كلية الحقوق- جامعة عدن

الملخّص:

يتناول هذا البحث دراسةً تحليلية معمّقة لتأثير حق النقض (الفيتو) على مسار القضية الفلسطينية داخل منظومة الأمم المتحدة، وخصوصًا في مجلس الأمن الدولي، الذي يُعدّ الجهة الأساسية المسؤولة عن حفظ السلم والأمن الدوليين. ويُبرز البحث كيف تحوّل الفيتو، من أداةٍ قانونية أُنشئت لضمان التوازن بين الدول الكبرى، إلى وسيلة سياسية لتعطيل العدالة الدولية وحماية المصالح الاستراتيجية لبعض القوى العظمى، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية.

من خلال تتبّع قرارات مجلس الأمن منذ عام 1948 وحتى الوقت الراهن، يُظهر البحث أنّ الفيتو الأمريكي استخدم أكثر من 45 مرة لإجهاض مشاريع قرارات تتعلق بإدانة إسرائيل أو فرض التزامات قانونية عليها، بما في ذلك قرارات بشأن وقف الاستيطان، وإنهاء الاحتلال، وحماية المدنيين الفلسطينيين. وقد أدّى هذا الاستخدام المتكرر إلى شلّ فعالية مجلس الأمن، وأضعف مصداقية النظام الدولي في تطبيق مبادئ العدالة والمساواة بين الشعوب.

ويؤكد البحث أن تأثير الفيتو على القضية الفلسطينية لم يكن قانونيًا فحسب، بل امتد ليشمل الأبعاد السياسية والإنسانية، إذ أسهم في ترسيخ واقع الاحتلال، وتكريس اختلال موازين القوى في المفاوضات، وإضعاف مكانة القرارات الأممية ذات الصلة بالقضية. كما بيّن أن استمرار هذه الممارسات

يعكس اختلال البنية القانونية والسياسية للنظام الدولي الذي يمنح خمس دول فقط سلطة تعطيل إرادة المجتمع الدولي بأكمله.

ولقد توصّل البحث إلى أن إصلاح آلية اتخاذ القرار في مجلس الأمن – سواء عبر تقييد استخدام الفيتو في القضايا الإنسانية أو توسيع العضوية الدائمة لتشمل تمثيلًا عادلًا للدول النامية- يُعدّ خطوة ضرورية لضمان حيادية وفعالية المنظمة الدولية في معالجة النزاعات، وبخاصة القضية الفلسطينية التي تظلّ اختبارًا حقيقيًا لمصداقية القانون الدولي.

مقدمة:

تُعَدّ القضية الفلسطينية من أقدم وأعقد القضايا المطروحة على جدول أعمال المجتمع الدولي، لما تمثّله من بُعدٍ سياسي وإنساني وقانوني يمسّ جوهر مبادئ العدالة وحقوق الشعوب في تقرير مصيرها، ورغم صدور عشرات القرارات الدولية التي تؤكد على الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، فإن تطبيق تلك القرارات ظلّ رهينًا بإرادة الدول الكبرى، وخاصة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن. ومن هنا يبرز دور حق النقض (الفيتو) كأحد أهم الآليات المؤثرة في مسار القضية الفلسطينية داخل الأمم المتحدة.

لقد شكّل استخدام الفيتو الأمريكي – على وجه الخصوص – عائقًا رئيسيًا أمام صدور قرارات ملزمة لإسرائيل تتعلق بإنهاء الاحتلال، ووقف الاستيطان، وحماية المدنيين الفلسطينيين. إذ استخدمته الولايات المتحدة عشرات المرات لحماية إسرائيل من أي مساءلة أو إدانة دولية، مما أدى إلى إفراغ قرارات مجلس الأمن من مضمونها القانوني، وإضعاف فعالية النظام الدولي في تحقيق العدالة والمساءلة.

أولًا: موضوع البحث:

يتمحور هذا البحث حول تأثير استخدام حق النقض (الفيتو) داخل مجلس الأمن الدولي على مجريات القضية الفلسطينية، وذلك من خلال تحليل دور

هذا الحق في تعطيل القرارات الدولية المتعلقة بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي، ووقف الانتهاكات ضد الشعب الفلسطيني، وتحقيق العدالة الدولية.

ثانيًا: أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول أحد أبرز الأسباب القانونية والسياسية التي أسهمت في إطالة أمد الصراع الفلسطيني–الإسرائيلي .فحق النقض يُعدّ أداةً قانونية أنشئت للحفاظ على السلم والأمن الدوليين، غير أنه تحوّل في الممارسة الواقعية إلى وسيلة لفرض الإرادة السياسية للدول الكبرى، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، مما جعل القضية الفلسطينية رهينة المصالح والتحالفات الدولية بدلًا من أن تكون قضية عدالة وحقوق إنسان. كما تكمن أهمية البحث في إبراز التناقض بين نصوص ميثاق الأمم المتحدة وممارسات أعضائها الدائمين.

ثالثًا: مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في التساؤل الرئيس التالي:

إلى أي مدى أثّر استخدام حق النقض (الفيتو) على مسار القضية الفلسطينية، وعلى فعالية مجلس الأمن في تنفيذ قراراته المتعلقة بها؟

وينبثق عن هذه المشكلة عدد من التساؤلات الفرعية، منها:

1. ما الأسس القانونية والسياسية التي يقوم عليها حق النقض في ميثاق الأمم المتحدة؟
2. كيف استُخدم الفيتو الأمريكي تحديدًا في التصدي للقرارات المتعلقة بفلسطين؟
3. ما الآثار السياسية والقانونية لاستخدام الفيتو على العدالة الدولية وحقوق الشعب الفلسطيني؟

رابعًا: فرضيات البحث:

1. يُسهم استخدام الفيتو الأمريكي في شلّ قدرة مجلس الأمن على اتخاذ قرارات فعّالة بشأن فلسطين.
2. يُمثّل الفيتو أداة سياسية أكثر من كونه آلية قانونية للحفاظ على السلم الدولي.
3. تكرار استخدام الفيتو في القضايا الفلسطينية يُضعف ثقة المجتمع الدولي بمبدأ المساواة والسيادة بين الدول.

خامسًا: أهداف البحث

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- تحليل الأساس القانوني والسياسي لحق النقض في النظام الدولي.
- دراسة الحالات التاريخية لاستخدام الفيتو ضد القرارات المتعلقة بفلسطين.
- تقييم الأثر الواقعي لهذا الحق على تطور القضية الفلسطينية ومسار السلام.
- تقديم رؤية نقدية واقتراحات إصلاحية لآلية الفيتو بما يضمن عدالة القرارات الدولية.

سادسًا: منهج البحث

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على دراسة النصوص القانونية والوثائق الرسمية وقرارات مجلس الأمن، وتحليلها في ضوء الواقع السياسي الدولي. كما يُستخدم المنهج التاريخي لتتبع تطور استخدام الفيتو منذ نشأة الأمم المتحدة حتى اليوم، مع توظيف المنهج المقارن لمقارنة المواقف الدولية تجاه قضايا مشابهة.

المبحث الأول

القرارات الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية

لقد بدأت ملامح الدور الدولي في القضية الفلسطينية مع صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (181) لسنة 1947، المعروف بقرار التقسيم، الذي نص على إقامة دولتين: عربية ويهودية، مع وضع مدينة القدس تحت نظام دولي خاص. ورغم أن هذا القرار شكّل الأساس القانوني لقيام دولة إسرائيل، إلا أنه لم يُنفذ بالشكل الذي يكفل للشعب الفلسطيني إقامة دولته، بل تبعته سلسلة من الحروب والتهجير القسري والاحتلال، الأمر الذي جعل القرارات اللاحقة تركز على معالجة الآثار المترتبة على تلك المرحلة، ومن أبرز تلك القرارات قرار الجمعية العامة رقم (194) لسنة 1948 الذي أكد على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وتعويضهم، وقرارات مجلس الأمن مثل القرار (242) لعام 1967 والقرار (338) لعام 1973، اللذين شددا على انسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة وضرورة التوصل إلى تسوية سياسية شاملة.

المطلب الأول

أهم القرارات الدولية المرتبطة بالقضية الفلسطينية

سوف يتناول هذا الجزء من البحث عن أهمَّ القرارات الدولية - بدرجاتها وصيغها القانونية والسياسية - التي كان لها أثر جوهري على مسار القضية الفلسطينية منذ نهاية الانتداب البريطاني وحتى العقد الأخير، ويدرس البحث طبيعة كل قرارٍ (توصية أم قرار ملزم)، المضمون القانوني، الأثر السياسي والعملي، وخلافات التفسير القانونية والسياسية، ويختتم البحث بتقييم دور هذه القرارات في إنتاج حل دائم للقضية الفلسطينية وبمجموعة توصيات للمعالجات القانونية والسياسية الممكنة.

فلا يخفى على أحد أن القضية الفلسطينية هي من أطول القضايا المدرجة على جدول الأمم المتحدة ومؤسساتها القضائية. منذ قرار تقسيم فلسطين عام 1947 وحتى قرارات ومآخذ قضائية في القرن الحادي والعشرين، لعبت قرارات الأمم المتحدة ومحكماتها دورًا مركزيًا في تكوين الأطر القانونية والسياسية للنزاع. يهدف هذا البحث إلى تقديم قراءة مُوثَّقة مجمّعة لأهم هذه القرارات، مع إبراز آثارها المباشرة وغير المباشرة على أرض الواقع ومكانتها في القانون الدولي[1].

ومع التحول لدراسة الاحتلال الصهيوني لفلسطين أكاديميًا كنموذج استعماري استيطاني، أصبح من الضروري الآن أكثر من أي وقت مضى إعادة تقييم موقف الأمم المتحدة من القضية الفلسطينية، منذ إنشائها، كحاملة لشعلة السلام والأمن الدوليين، تم تكليف الأمم المتحدة بتمهيد الطريق باتجاه إيجاد "حل" لقضية فلسطين. ومع ذلك، فإن الملاحظة الواضحة للخسائر السياسية والقانونية والاقتصادية الفلسطينية على مدى السنوات الأربع والسبعين الماضية تترك المرء في حالة من الشك في كفاءة قيادة الأمم المتحدة. لفترة طويلة، كان هناك نقص في الأدبيات التي تتناول تجربة الأمم المتحدة في التعامل مع الشعب الفلسطيني من منظور النظرية القانونية النقدية. من الملح بالفعل البدء في دمج الأساليب غير التقليدية في فحص هيكل الأمم المتحدة ومنهجيتها والاستجابة لها بطريقة تقدم إجابات أفضل على النموذج الاستيطاني الاستعماري بعيدًا عن التحليل السائد الذي عفا عليه الزمن.

[1] -Akhtar, Rajnaara.(2008). The Palestinian Nakba - 1948 2118 , 60 Years Of Catastrophe, Puplished by Friends of Al-Aqsa, Leicester, United Kingdom.pg65.

الفرع الأول

عرض وتحليل أهم القرارات الدولية تجاه قضية فلسطين

يجب معرفة اسهام الأمم المتحدة ممثلة بمجلس أمنها في احتواء القضية الفلسطينية، وهل كانت قراراته لها دور فعال في معالجة القضية، أم أنها كانت عبارة عن قرارات حبراً على ورق، لم تستطيع وقف العدوان الإسرائيلي.

- قرار تقسيم فلسطين — قرار الجمعية العامة (29) نوفمبر 1947

نصّ القرار على اقتراح تقسيم الانتداب البريطاني إلى دولتين - يهودية وعربية - مع وضع القدس تحت نظام دولي خاص، وعليه فقد كان له أثر مباشر في ولادة الكيان الإسرائيلي لاحقًا وفي تأسيس إشكالية شرعية الرفض من قبل الجانب العربي والفلسطيني، وعليه كانت تبعات القرار خطيرة فقد شكّل الأساس التاريخي والسياسي للمطالب المتتابعة بشأن الحدود والمدينة المقدسة[1].

نتائج القرار وأبعاده:

- **القبول والرفض :قبله الجانب اليهودي باعتباره اعترافًا دوليًا بشرعية وجوده، بينما رفضه العرب والفلسطينيون رفضًا قاطعًا لأنه تجاهل حقوق الأغلبية السكانية العربية في فلسطين.**
- **النتيجة المباشرة: اندلاع الحرب العربية–الإسرائيلية عام 1948، التي انتهت بقيام دولة إسرائيل وتهجير مئات الآلاف من الفلسطينيين، وهو ما يُعرف بـ النكبة.**

1- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي- الإسرائيلي، المجلد الأول 1947م-1974م، بيروت: مؤسسة الدراسات العربية، ص 65.

- **الأثر التاريخي والسياسي :أصبح القرار الأساس القانوني والسياسي الذي استندت إليه إسرائيل في إعلان قيامها، بينما شكّل منطلق الرفض العربي والفلسطيني لكل مشاريع التقسيم اللاحقة.**
- **القدس: فشل تطبيق النظام الدولي المقترح، حيث سيطرت إسرائيل على الجزء الغربي من المدينة عام 1948، واحتلت الجزء الشرقي عام 1967، ما جعل وضع القدس أحد أكثر قضايا الحل النهائي تعقيداً[1].**

- قرار الجمعية العامة رقم 194 (11 ديسمبر 1948) - حق العودة والتعويض

صدر القرار رقم 194 عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 11 ديسمبر 1948، في أعقاب نكبة فلسطين وتهجير مئات الآلاف من الفلسطينيين من ديارهم. يعد هذا القرار من أهم الوثائق القانونية الدولية التي تناولت قضية اللاجئين الفلسطينيين، إذ نصّت الفقرة (11) منه على أن:

"اللاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم يجب السماح لهم بالعودة في أقرب وقت ممكن، وأن يُعطى تعويض عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة وعن الخسائر أو الأضرار التي لحقت بالممتلكات وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف".

يمثل هذا النص الأساس القانوني الدولي لحق العودة والتعويض، إذ يعترف بحق الفلسطينيين في استعادة ممتلكاتهم وأراضيهم أو الحصول على تعويض عادل عنها.

إلا أن تنفيذ القرار بقي معطلاً منذ صدوره بسبب رفض إسرائيل تطبيقه، بحجة أن عودة اللاجئين تشكل خطرًا ديموغرافيًا على "الطابع اليهودي للدولة"، في حين تمسكت الدول العربية والفلسطينيون بحق العودة كحق فردي وجماعي غير قابل للتصرف أو التنازل.

1- ناجي شراب، الدولة الفلسطينية والتداعيات والمكانة الإقليمية رؤية مستقبلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 147، 2003، ص32.

وعلى الرغم من تكرار الجمعية العامة تأكيدها سنويًا على القرار 194 منذ عام 1949 وحتى اليوم، إلا أن غيابه عن التطبيق العملي جعله "حبراً على ورق"، فيما ظلّ اللاجئون الفلسطينيون يعانون التهجير والفقر والحرمان من حقوقهم الأساسية في المنافي ومخيمات اللجوء في الدول العربية والشتات[1].

- **قرار مجلس الأمن رقم 242 (22 نوفمبر 1967) - أسس التسوية بعد حرب 1967:**

دعَا القرار إلى «انسحاب القوات الإسرائيلية من أراض احتُلت في النزاع الأخير» وإلى «إنهاء جميع حالات العدوان والاعتراف بحق كل دولة في العيش ضمن حدود آمنة ومعترف بها». نصّ القرار وعبارة أثارا جدلاً قانونيًا حول مدى التزام إسرائيل بالانسحاب الكامل أم جزئي، وأعقبته تفسيرات متباينة دوليًا.

وعلى هذا السياق يُعد القرار الإطار المرجعي لعملية السلام لاحقًا، لكنه ترك ثغرات تفسيرية استغلتها الأطراف إسرائيل تفسّرها أحيانًا على نحو يضمن سيطرة على مناطق معينة؛ والفلسطينيون والآراء الدولية المؤيدة لهما تفسّره على أساس انسحاب شامل إلى حدود 1967.

وعليه يُستخدم القرار اليوم كأساس لمرجعيات مفاوضات «حل الدولتين»، لكن الخلاف على نطاق الانسحاب وحدود الضمانات الأمنية ظل قائماً.

1- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الإسرائيلي، المجلد الأول 1947م-1974م، مرجع سابق، ص76.

الفرع الثاني

استمرارية الأمم المتحدة في إصدار قرارات دولية مفرغة من مضامينها

- **قرار مجلس الأمن رقم 338 (1973) - دعوة لتطبيق القرار 242**

نص القرار المكوّن من ثلاث فقرات قصيرة: (1) يدعو جميع الأطراف إلى وقف فوري لإطلاق النار وإنهاء كل الأعمال العسكرية خلال 12 ساعة، (2) يدعو إلى بدء التنفيذ فورًا لقرار مجلس الأمن 242 (1967) «بجميع أجزائه»، و(3) يقرر أن تبدأ فورًا المفاوضات بين الأطراف «تحت رعاية مناسبة» بهدف إقامة سلام «عادل ودائم» في الشرق الأوسط[1] وعليه فقد كان يرمي القرار إلى وقف القتال في حرب أكتوبر 1973 هذا الهدف الفوري هو السبب في بند الـ12 ساعة.

كما جاء ربط وقف النار بإطارٍ تفاوضي وذلك بتوجيه لبدء تنفيذ 242 (الذي يتضمّن الانسحاب من أراض محتلة مقابل ضمانة سلام واستقلال دول الجوار) حتى تُؤسَّس مفاوضات سلمية تُنقذ الوضع بعد الحرب.

وعليه يثَّار سؤال مهم ما علاقة الربط بين قرار (338) بقرار 242 عندما يُشير 338 صراحة إلى تنفيذ 242 بجميع أجزائه، فقد اعتُبر من قِبَل كثير من المراقبين والفاعلين كتعزيز لمرجعية 242 كأساس لعملية السلام بعد 1973، هذا الربط منح 242 زخماً سياسياً جديداً لأن الأطراف التي قبلت 338 يمكن أن تُعتبر ملتزمة بالمرجعيات القائمة على 242[2].

1- أحمد سامي، المواقف السياسية الفلسطينية المتباينة وأثرها على مشاريع الدولة الفلسطينية المقترحة في إطار التسوية 1967م-1993م، مجلة الأزهر، سلسلة العلوم الإنسانية، مجلة جامعة الأزهر، سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد11، العدد 1 (c)، غزة، 2011، ص76.

2- لمى عبد الباقي العزاوي، الوسائل القانونيَّة لإصلاح مجلس الأمْنِ لتفادي الانتقائية وازدواجية المعايير في تعامله مع القضايا الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى 2014م، ص98

مع ذلك، ثمة نقطة تفسيرية مهمة وهي صياغة 242 نفسها لا سيما عبارة «الانسحاب من الأراضي المحتلة» كانت غامضة عمداً — هل يعني «الانسحاب من كلّ الأراضي» أم «الانسحاب من بعض الأراضي»؟ هذا الغموض تفسيرياً بقي بعد 338، لأن 338 لم يوضّح نطاق الانسحاب بل أحال إلى 242 كما هو. لذلك الطرفان فسّرا النص بما يخدم مواقفهم.

- **كما تكمن المشكلة ماذا حدث على الأرض بعد صدور قرار (338):**

- **انتهاكات وقف النار:** على الرغم من صدور القرار، استمر القتال لوقت قصير وتوالت قرارات لاحقة (مثل 339، 340) لتقوية إجراءات وقف إطلاق النار وفرض نقاط مراقبة. أيّ: القرار لم يوقف العنف تلقائيًا بل كان بداية عملية رقابية
- **مسار تفاوضي:** الربط بقرار 242 مهدّ الطريق لمؤتمرات ومفاوضات لاحقة (مثل مؤتمر جنيف 1973، ثم مسارات أخرى في الثمانينيات والتسعينيات) حيث اعتُمدت مرجعيات 338/242 كأساس تفاوضي رسمي بين بعض الأطراف. لكن الخلافات الجوهرية — الحدود النهائية، اللاجئين، وضع القدس — بقيت محل نزاع[1].

- **قرار مجلس الأمن رقم 478 (1980) — «مسألة القدس»:**

رفض القرار محاولة إسرائيل تعديل وضع القدس بتشريع داخلي (قانون أساس القدس) ودعا الدول إلى سحب سفاراتها من المدينة، أكد مجلس الأمن أن أي إجراءات لتغيير الوضع القانوني للقدس باطلة.

نظرة تحليلية للقرار قلّص من شرعية الإجراءات الإسرائيلية لتغيير وضع القدس، لكنه اعتمد آليات فشارع (دبلوماسي) أكثر منه آليات إنفاذ فعّالة،

1-LE More, Anne, Killing with Kindness: Funding the demise of a Palestinian State, Blackwell Publishing Limited, Washington, USA, P6

فجاءت خطوات أحادية لاحقة (مثل نقل بعض الدول لسفاراتها) لتؤكد محدودية قدرة القرار على منع التغييرات الفعلية.

- **قرار مجلس الأمن رقم 2334 (2016) - المستوطنات الإسرائيلية**

أكّد أن إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ 1967 ليس لها شرعية قانونية ويُعدُّ عقبة أمام تحقيق حلّ الدولتين. صدر القرار بعد امتناع الولايات المتحدة عن استخدام حق النقض في ذلك الوقت، وهو حمل انعكاسات دبلوماسية وقانونية مهمة.

ويُرى القرار أعطى وزناً دولياً جديداً لإدانة الاستيطان، وفتح مجالًا لمساءلة قانونية وسياسية أوسع عن المستوطنات ومنتجاتها، لكنه اصطدم بتطبيق محدود وإجراءات تجعل من تصحيح الأوضاع على الأرض بطيئًا، خصوصًا مع غياب آليات تنفيذية ملزمة تحول دون الاستمرار الاستيطاني.

- **قرار الجمعية العامة (2012) - وضع فلسطين في الأمم المتحدة:**

منح الجمعية العامة فلسطين صفة دولة غير عضو بصفة مراقب، وهو اعتراف سياسي مهم عزّز حضور الفلسطينيين في المؤسسات الدولية (مثل تقديم قضايا إلى المحاكم والهيئات الدولية).

وعلى هذا السياق فأن القرار وسّع من مساحة المناورة القانونية والسياسية للفلسطينيين (إجراءات قضائية أمام محاكم دولية، عضوية في مؤسسات دولية)، لكنه لم يتحول إلى اعتراف شامل بدولة فلسطينية بحدود مُتفق عليها، وبالتالي لم يحل الإشكال العملي لسيادة كاملة ووجود دولة مستقلة على الأرض[1].

1- عمر شلايل (2014): الدولة الفلسطينية في فكر الحركة الوطنية الفلسطينية، معلومات نشرت على الموقع الإلكتروني، دنيا الرأي، http://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2006/01/23/35714.html/

- **آراء محكمة العدل الدولية (2004) وقرارات/آراء لاحقة(2024):**

في 2004 أصدرت محكمة العدل الدولية رأيًا استشاريًا حول قانونية بناء الجدار (الجدار/السور) في الضفة الغربية، وخلصت إلى مخالفته للقانون الدولي وواجب الدول بعدم الاعتراف بالوضع الناجم عنه، وفي 2024 (رأي استشاري/قرارات مرتبطة، وفق تطورات محكمة العدل الدولية وأحكام لاحقة)، تم التشديد على طابع الاحتلال وشمولية الحقوق الفلسطينية ضمن الأرض المحتلة كوحدة واحدة.

ومما يبدو أن آراء المحكمة عزّزت المرجعية القانونية الدولية ضد ممارسات الاحتلال والانتهاكات المصاحبة (مصادرة أراض، هدم منازل، قيود حركة)، وفتحت الباب أمام دعوات لمساءلة دولية؛ لكن تطبيق الأحكام الاستشارية يواجه تحديات عملية وسياسية كبيرة عند غياب أنظمة تنفيذية دولية قادرة على الضغوط الفعلية .

ومن خلال ما تم استعراضه من قرارات دولية يتبين قوة النص وضعف إرادة التنفيذ وذلك أن القرارات الدولية عادةً ما تكون صياغتها قوية من الناحية القانونية (مثل: «لا شرعية للاستيطان»، أو «انسحاب من الأراضي المحتلة»)، لكنها على أرض الواقع تظل رهينة إرادة القوى الكبرى لتنفيذها.

وهذا يبدوا من المثال الواضح بقرار مجلس الأمن 2334 (2016) الذي أكّد بطلان المستوطنات، ورغم ذلك استمرّ التوسع الاستيطاني بوتيرة أعلى في السنوات اللاحقة، ما يوضح أن النصوص وحدها لا تغيّر الواقع إذا لم تُرفق بإجراءات عقابية أو إلزامية.

وأيضاً ازدواجية المعايير والتحيزات الجيوسياسية والمقصود أن السياسة الدولية تتحكّم بآليات التنفيذ الولايات المتحدة مثلًا استخدمت حق النقض (الفيتو) عشرات المرات لمنع صدور قرارات ضد إسرائيل، ما جعل الكثير من القرارات إما متأخرة أو مُفرغة من مضمونها.

في المقابل، قضايا مشابهة في دول أخرى (مثل العراق 1990 أو ليبيا 2011) شهدت تحرّكًا سريعًا وقويًا من مجلس الأمن بما في ذلك العقوبات والتدخل العسكري.

هذا يخلق شعورًا بـ«ازدواجية المعايير»، إذ يُنظر للقانون الدولي وكأنه يُطبّق على طرف ويُعطَّل عند طرف آخر وفقًا لمصالح القوى الكبرى.

المطلب الثاني

استخدام حق الفيتو ضد مشاريع القرارات الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية

إن تعقّد الصراع الفلسطيني– الإسرائيلي جعل مجلس الأمن ساحة اختبار حقيقية بين القانون الدولي والسياسة الواقعية، وبين المبادئ الأممية الضرورية لحفظ الأمن وبين الاعتبارات الجيوسياسية. ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في تقديم تحليل موسّع يربط بين التاريخ، والسياسة، والقانون، وممارسات المجلس لفهم أثر الفيتو على القضية الفلسطينية.

فالفيتو، بوصفه امتيازاً منحه الميثاق للأعضاء الدائمين، أصبح أحد أبرز أدوات صياغة السياسات الدولية، وأحد أهم أسباب تعطيل القرارات المتعلقة بفلسطين، وخاصة من قبل الولايات المتحدة التي استخدمت النقض عشرات المرات لمنع صدور قرارات تنتقد إسرائيل أو تفرض عليها التزامات سياسية أو قانونية.

وعلى هذا السياق نتسأل ما مدى تأثير استخدام حقّ النقض (الفيتو) من قبل الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن على مسار القرارات الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية، وكيف أسهم هذا الاستخدام - قانونيًا وسياسيًا وإنسانيًا - في تعطيل آليات الحماية الدولية ومنع تطوير نظام مساءلة فعّال ضد الانتهاكات الواقعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة[1].

1- كاظم حطيط، استعمال حق النقض الفيتو في مجلس الامن الدولي، ط 1، دار الكتب الحديثة، بيروت، 2004، ص 87.

الفرع الأول

التطور التاريخي لاستخدام الفيتو ضد مشاريع القرارات بشأن فلسطين

منذ تأسيس الأمم المتحدة، ظلّ حق النقض (الفيتو) أحد أبرز أدوات التحكم السياسي في النظام الدولي، ولم تظهر آثاره السلبية بوضوح كما ظهرت في القضية الفلسطينية. فقد مثّل الفيتو ـ خصوصًا الأمريكي ـ عقبة مركزية حالت دون تفعيل قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومع أن مجلس الأمن مُكلّفٌ بموجب ميثاق الأمم المتحدة بحفظ السلم والأمن الدوليين، إلا أن ممارسة الفيتو خلقت حالة من "الشلل البنيوي" في معالجة النزاع العربي–الإسرائيلي، ما أدى إلى تكريس الاحتلال، وتعميق الإفلات من العقاب، وإعاقة مسار إنشاء دولة فلسطينية مستقلة.

فيتو الأمريكي عام 1976:

خلفية القرار الذي أُسقط بالفيتو في عام 1976 قُدّم إلى مجلس الأمن مشروع قرار عربي (بدعم من مجموعة عدم الانحياز) يطالب بـ: الاعتراف بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وعلى رأسها حق تقرير المصير، الحق في العودة، الحق في الاستقلال السياسي، الاعتراف بإقامة دولة فلسطينية مستقلة على الأراضي المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، إنهاء الاحتلال الإسرائيلي باعتباره انتهاكًا واضحًا للقانون الدولي.

لقد كان مشروع القرار متقدّمًا جدًا بالنسبة لتلك المرحلة، لأنه للمرة الأولى يتحدّث بوضوح عن "دولة فلسطينية" وليس فقط "حقوق إنسانية" أو "قضية لاجئين".

ثانياً: الفيتو السوفييتي في قضايا فلسطين[1]:

في فترة الحرب الباردة (1945–1991)، كان الفيتو السوفييتي أحد الأدوات الرئيسية التي استخدمها الاتحاد السوفييتي في مجلس الأمن لأهداف سياسية استراتيجية، لكنه كان يختلف عن الفيتو الأمريكي من حيث التأثير المباشر على الفلسطينيين، وقد كان الهدف الرئيسي للاتحاد السوفييتي هو موازنة النفوذ الأمريكي في الشرق الأوسط.

مرحلة ما بعد الحرب الباردة (1991–2000) وبداية الاحتكار الأمريكي للفيتو:

مع سقوط الاتحاد السوفييتي عام 1991، تغيرت خريطة القوة الدولية بشكل جذري، حيث أصبح النظام الدولي أحادي القطب، بقيادة الولايات المتحدة، كما زالت المنافسة الجيوسياسية المباشرة بين القوتين العظميين، ما ألغى الحاجة للفيتو السوفييتي كأداة لموازنة النفوذ الأمريكي[2].

كما أصبح مجلس الأمن لم يعد مضطرًا لإيجاد حلول وسط بين قوتين متعادلتين، فأصبح القرار مرهونًا بالإرادة الأمريكية وحدها.

وعلى هذا السياق تم استخدم الفيتو عام 1995 ضد قرار يدين الاستيطان، كما تم استخدم عام 1997 لمنع إدانة خطط إسرائيل لبناء مستوطنات في القدس (هار حوما/ جبل أبو غنيم).

مرحلة الانتفاضة الثانية وما بعدها :(2000–2010)

- **استخدام الفيتو الأمريكي عام 2002 ضد مشروع قرار مجلس الأمن بشأن جنين:**
  - **في أبريل 2002، كانت الأراضي الفلسطينية تشهد تصعيدًا عسكريًا شديدًا من إسرائيل ضد الفلسطينيين خلال ما عرف بـ انتفاضة الأقصى الثانية (2000–2005):**

1- زازة لخضر، أحكام المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2011، ص65.
2- كاظم حطيط، استعمال حق النقض الفيتو في مجلس الامن الدولي، مرجع سابق، ص67.

- **في مخيم جنين للاجئين، شنت القوات الإسرائيلية عملية عسكرية واسعة أسفرت عن مقتل عشرات الفلسطينيين، وإصابة المئات، وتدمير واسع للبنية التحتية.**
- **التقارير الدولية، بما فيها تقارير الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان، وصفت العملية بأنها استخدام مفرط للقوة، وأكدت وجود جرائم حرب محتملة ضد المدنيين.**

في هذا السياق، قدمت دول عربية (مثل مصر والأردن) مشروع قرار لمجلس الأمن يدين الانتهاكات الإسرائيلية في جنين، ويطالب ب[1]:

1. **إجراء تحقيق دولي مستقل حول الأحداث.**
2. **محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات.**
3. **اتخاذ إجراءات لحماية المدنيين الفلسطينيين.**

<u>الموقف الأمريكي</u>: الولايات المتحدة أيدت إسرائيل سياسيًا ودبلوماسيًا بشكل مطلق، رفضت أي قرار قد يؤدي إلى مساءلة إسرائيل دوليًا أو يضعف موقفها العسكري والسياسي، اعتبرت أن القرار المقترح "يضر بمسار السلام" أو "يُحابي الجانب الفلسطيني" حسب التفسير الأمريكي.

وعلية فأن الولايات المتحدة استخدمت حق النقض (الفيتو) لإسقاط القرار، رغم أن غالبية أعضاء مجلس الأمن كانوا يدعمونه، هذا يعني أن القرار لم يُعتمد ، ولم يتم اتخاذ أي إجراء دولي رسمي لمحاسبة إسرائيل.

1- الراوي أحمد مهدي صالح محمد، دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، أطروحة دكتوراة، جامعة الموصل، العراق، 2004، ص156.

الفرع الثاني

المراحل المعاصرة لاستخدام الفيتو ضد مشاريع القرارات بشأن فلسطين

مرحلة الانتفاضة الثانية (2000–2010) الفيتو كأداة لحماية الأعمال العسكرية:

شهدت فترة الانتفاضة الثانية تصاعدًا ملحوظًا في استخدام الولايات المتحدة لحق النقض داخل مجلس الأمن، بما يحول دون صدور أي قرارات تُلزم إسرائيل بوقف عملياتها العسكرية أو الخضوع للمساءلة الدولية. خلال هذه المرحلة، استخدم الفيتو بصورة ممنهجة لإسقاط مشاريع قرارات هدفت إلى حماية المدنيين الفلسطينيين أو التحقيق في الانتهاكات المرتكبة، مما عزّز بيئة إفلات تام من العقاب[1].

- فيتو 2002 بشأن مجزرة جنين:

بعد الاجتياح الواسع لمخيم جنين وما رافقه من اتهامات دولية بارتكاب انتهاكات جسيمة، تقدمت دول عدة بمشروع قرار يدعو إلى تشكيل لجنة تحقيق دولية مستقلة. إلا أن الولايات المتحدة استخدمت الفيتو لإسقاط المشروع، وهو ما منع إجراء تحقيق رسمي كان من شأنه كشف حجم الانتهاكات وتحديد المسؤوليات، وأسهم في حماية إسرائيل من المساءلة الدولية.

- فيتو 2003 حول إرسال مراقبين دوليين:

قدم مشروع قرار يقضي بنشر قوة مراقبين دوليين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بهدف توفير الحماية للمدنيين وتقليل مستويات العنف. لكن واشنطن استخدمت الفيتو مجددًا، مما أدى إلى تعطيل أي وجود دولي

1- ناجي شراب، الدولة الفلسطينية والتداعيات والمكانة الإقليمية رؤية مستقبلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 147، 2002، ص68.

على الأرض يمكن أن يراقب الانتهاكات أو يقدم حماية فعلية للسكان، وأبقى الوضع الأمني تحت السيطرة الإسرائيلية الكاملة.

- فيتو 2006 و2008 خلال حروب غزة:

في أثناء العمليات العسكرية الإسرائيلية على قطاع غزة، طرحت مشاريع قرارات تضمنت مطالب واضحة تشمل:

- **وقف العمليات العسكرية فورًا،**
- **توفير حماية عاجلة للمدنيين،**
- **السماح بدخول المساعدات الإنسانية دون عوائق.**

غير أن الولايات المتحدة لجأت إلى الفيتو لإسقاط هذه المشاريع، ما منح إسرائيل غطاءً سياسيًا واسعًا لاستمرار عملياتها العسكرية، وأعاق أي تدخل دولي كان من شأنه التخفيف من الكارثة الإنسانية في القطاع[1].

خامساً: مرحلة ما بعد الربيع العربي وحروب غزة المتكررة (2010–2024)

- **فيتو 2011 ضد إدانة الاستيطان: صوّتت 14 دولة لصالح القرار، ووقفت الولايات المتحدة وحدها ضده.**
- **فيتو 2017 ضد قرار رفض الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل: أحد أخطر فيتو الاعتراض لأنه أعاق جهود حماية الوضع القانوني الخاص للقدس.**
- **فيتو 2018 حول حماية المتظاهرين في غزة (مسيرات العودة): تعطيل مقترحات واضحة لحماية المدنيين، بما فيها إيفاد بعثة تحقيق.، ضمان عدم استخدام القوة المفرطة.**

1 - أحمد سيف الدين، مجلس الامن ودوره في حماية السلام الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2012 ، ص73 .

- **فيتو 2023–2024 في سياق حرب غزة: شهدت هذه الفترة ثلاثة أنماط خطيرة:**

1. **إسقاط مشاريع وقف إطلاق النار.**
2. **إعاقة دخول المساعدات الإنسانية.**
3. **منع المساءلة الدولية عن جرائم الإبادة المحتملة.**

وبذلك أصبح الفيتو جزءًا من "بنية استمرار الحرب".

أن استخدام حق الفيتو في مجلس الأمن ضد مشاريع القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية يشكل عقبة رئيسية أمام تحقيق العدالة الدولية وحماية الحقوق الفلسطينية. هذا الحق، الذي صُمم لضمان التوازن الدولي، يُستغل أحيانًا لتعزيز مصالح بعض الدول على حساب القانون الدولي والمبادئ الإنسانية. ومن ثم، فإن الحد من تأثير الفيتو أو تطوير آليات توازن فعّالة يمثل خطوة ضرورية نحو تعزيز فعالية مجلس الأمن وضمان حماية الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

المبحث الثاني

عجز مجلس الأمن في حل القضية الفلسطينية

إنّ عجز مجلس الأمن عن إيجاد حل عادل وشامل للصراع الفلسطيني – الإسرائيلي يُعدّ من أبرز مظاهر إخفاق النظام الدولي، وذلك بفعل الانقسامات السياسية بين الدول الكبرى، واستخدام حق النقض (الفيتو) الأمريكي المتكرر لحماية إسرائيل، فضلًا عن غياب آليات إلزامية لتنفيذ القرارات الصادرة عنه لقد شكّل عجز مجلس الأمن عن حل القضية الفلسطينية مثالًا صارخًا على إخفاق النظام الدولي في تحقيق العدالة عندما تتعارض مع مصالح القوى الكبرى، فالقضية الفلسطينية لا تعكس فقط صراعًا

إقليميًا، بل تمثل اختبارًا لمصداقية الشرعية الدولية بأسرها. ومن دون إصلاح جوهري في آليات عمل المجلس أو بناء نظام عالمي أكثر توازنًا، ستظل القرارات الدولية بشأن فلسطين مجرد نصوص غير قابلة للتنفيذ.

المطلب الأول

إخفاق مجلس الأمن في إيجاد تسوية شاملة للقضية الفلسطينية

إن سبب عجز مجلس الأمن يعود إلى تداخل عوامل قانونية وسياسية وهيكلية، أهمها استخدام حق النقض (الفيتو) من قِبل الدول دائمة العضوية، ولا سيما الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى توازنات القوى الدولية، وتناقض مصالح الأعضاء، وضعف آليات تنفيذ القرارات الدولية، ومن ثمّ، فإن دراسة هذا الموضوع تمثل ضرورة أكاديمية وسياسية في آن واحد، لفهم آليات النظام الدولي ومحدودية عمل مجلس الأمن في معالجة النزاعات.

رغم مرور أكثر من سبعة عقود على إنشاء مجلس الأمن واعتماد عشرات القرارات المتعلقة بفلسطين، لا تزال الأزمة قائمة، ومن هنا تنطلق إشكالية في غاية الأهمية بمكان عن ماهية الأسباب الموضوعية والسياسية التي أدت إلى عجز مجلس الأمن عن حل القضية الفلسطينية، وما انعكاسات ذلك على النظام الدولي ومستقبل الصراع العربي – الإسرائيلي.

ومن مظاهر تجلي اخفاق مجلس الأمن أنه عند نظر في قضية فلسطين لعام بشهر إبريل 1948، لم يجد فيها تهديداً للأمن والسلام الدوليين، وفي 19 مايو 1948 أصدر قراراً بوجوب إعلان الهدنة فوراً، وفي يوم مايو 1948 أصدر قراراً وصف فيه الحوادث بأنها تهديد للسلم الدولي، وأوجب على المتنازعين الامتناع عن الأعمال الحربية وقرر أن مخالفة أحد الأطراف لذلك تعد إخلالاً بالسلم يستوجب معه اللجوء إلى الفصل السابع من الميثاق الأممي،

وبذلك يكون مجلس الأمن قد ساهم بشكل غير مباشر في وجوب هذا الكيان الصهيوني من خلال قراراته المبرمجة والمعدة بدقة وعناية لصالح الكيان الصهيوني[1].

أما الإخفاق الثاني الذي أظهر عجز الأمم المتحدة التام في القضية الفلسطينية، فقد تمثل في إعلان قيام الكيان الصهيوني من قبل الحكومة التي كانت برئاسة بن غوريون، التي تقدمت بدورها بتاريخ 29 نوفمبر 1948 بطلب إلى الأمم المتحدة للانضمام إلى عضويتها، وحين عرض الطلب على مجلس الأمن الدولي، بتاريخ 17 ديسمبر تم رفضه على أساس أن إسرائيل دولة معادية محتلة، فسلك اليهود سلوكاً آخر من أجل انتزاع الموافقة على التوصية بقبول إسرائيل، فلجأؤ إلى استخدام مختلف الأساليب التي بدأت بالإغراء وانتهيت بالتهديد، وقد نجحت إسرائيل في مؤامرتها، فأعادت تقديم الطلب ذاته في يوم 24 فبراير 1949 ناقشه مجلس الأمن في يوم مارس من نفس العام ووافق عليه بأغلبية 9 ضد واحد (مصر) وامتناع واحد (بريطانيا)[2]، وقد ورد في نص القرار (أن إسرائيل دولة محبة للسلام وقادرة وعازمة على تنفيذ الالتزامات التي يتضمنها الميثاق) وبناء على ذلك، أوصى مجلس الأمن الدولي الجمعية العامة بقبول إسرائيل في عضوية الأمم المتحدة، وقد تم قبول إسرائيل عضواً في الأمم المتحدة بشرط تنفيذ قراري الجمعية العامة رقم 181 و 194، إلا أن إسرائيل وبعد انضمامها للمنظمة الدولية قد أعلنت صراحة عن عدم نيتها تنفيذ القرارين المذكورين.

كما يتجلى العجز لمجلس الأمن في تصديقه لجرائم التي ارتكبها الكيان الصهيوني بحق الشعب الفلسطيني، والتي وقف مجلس الأمن حيالها موقف اللامبالي، أو في أحسن الظروف موقف المندد بحياء وخفاء خوفاً من

1- مروه جبر، جامعة الدول العربية وقضية فلسطين 1945-1963، مركز الابحاث، بيروت، 1981، ص78.

2- أحمد عبدالله ابو العلا، تطور دور مجلس الامن في حفظ الامن وحفظ السلم الدوليين، دار منشورات الكتب القانونية، مصر،2005 ، ص9.

غضب إسرائيل وحاميتها الولايات المتحدة الأمريكية، تلك الجرائم التي لا يمكن حصرها مثل دير ياسين، كفر قاسم، الحولة، سيناء إلى عدوان عام 2006، عدوان غزة الغاشم.

الفرع الأول

أسباب عجز مجلس الأمن أمام القضية الفلسطينية

1. **قاعدة الفيتو واحتكار القرار من جانب الأعضاء الدائمين: يملك كل عضو دائم حق النقض، ما يتيح لأي قوة كبرى أن تعوق اتخاذ قرارات تواجه مصالحها أو مصالح حلفائها، وفعلاً هذا ما رأينا يحدث دائماً بمشاريع القرارات الأممية التي تقدم لمجلس الأمن وتكون لصالح الشعب الفلسطيني، فيتم عرقلتها عبر حق الاعتراض[1].**
2. **التحالف الاستراتيجي بين الولايات المتحدة وإسرائيل: الدعم السياسي والدبلوماسي الأميركي، ولا سيما استخدام واشنطن للفيتو، أثر بوضوح على قدرة مجلس الأمن على اعتماد قرارات ضاغطة.**
3. **التنافس الجيوسياسي الدولي[2]: انقسام القوى الكبرى (الولايات المتحدة، روسيا، الصين، والاتحاد الأوروبي من خلفه) يؤدي إلى استغلال ملف فلسطين كمنصة لصراعات مصلحة أكبر.**

1- التباين بين النص القانوني والفعالية السياسية:

قرارات مجلس الأمن، حتى مع صيغها القانونية الملزمة (في إطار الفصل السابع)، تحتاج لإرادة سياسية لتنفيذها. في نزاع إقليمي طويل الأمد، غير المتوازن من حيث القوة بين طرفيه، تظهر مشكلة التنفيذ بوضوح: غياب

1- أحمد سيف الدين، مجلس الامن ودوره في حماية السلام الدولي، مرجع سابق، 2012 ، ص73 .
2- لمى عبد الباقي محمود العزاوي- القيمة القانونية لقرارات مجلس الأمن في مجال حقوق الانسان، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية. 2009 ، ص189

أجهزة تنفيذ دولية قادرة على إجبار طرف ذي قدرة عسكرية أو دعم دولي (مثل إسرائيل) على الامتثال. هذا يخلق فجوة بين الالتزام القانوني والقدرة العملية على تطبيقه.

2- تجزئة الموقف الدولي بين حقوق الشعب الفلسطيني ومخاوف الأمن الإقليمي: بعض الدول تُفصّل مواقفها انطلاقًا من مخاوف أمنية داخلية أو إقليمية.

أمثلة توضيحية

- رأي محكمة العدل الدولية بشأن جدار الفصل (2004): خلصت المحكمة إلى أن بناء الجدار في الأراضي المحتلة يتعارض مع قواعد القانون الدولي، مما أظهر الفرق بين الحكم القضائي والقيادة السياسية على الأرض.
- فيتو الولايات المتحدة لعدد من قرارات تتعلق بوقف إطلاق النار ووقف الاستيطان (2010–2025) : سجّل التاريخ الحديث عَددًا من الحالات التي استخدمت فيها واشنطن الفيتو لحماية إسرائيل من قرارات تدين سياساتها أو تفرض ضغوطًا عملية.
- محاولات التوصل لوقفات إنسانية :(2023–2025) فشلت عدة مسودات لوقف إطلاق النار أمام مجلس الأمن بسبب استخدام الفيتو أو التهديد به.

الفرع الثاني

الآثار المترتبة على إخفاق المجلس

- فقدان ثقة الفلسطينيين والمجتمع الدولي في فعالية مجلس الأمن:

1- على المستوى الفلسطيني: كثرة القرارات التي صدرت ولم تُطبَّق جعلت الشعب الفلسطيني يرى أن المجلس ليس سوى إطار شكلي لا يمتلك أدوات

عملية لوقف الاحتلال أو إنهاء الاستيطان. وهذا انعكس على زيادة الشعور بالخذلان الدولي، وبالتالي الميل إلى الاعتماد على أدوات محلية أو إقليمية بدلًا من انتظار تحرك مجلس الأمن.

على المستوى الدولي: الدول الصغيرة والمتوسطة فقدت ثقتها أيضًا بقدرة المجلس على أن يكون ضامنًا حقيقيًا للسلم العالمي، خصوصًا عندما ترى ازدواجية المعايير: فقرارات تُنفَّذ بسرعة في أزمات أخرى، بينما في فلسطين تُعطَّل لعقود بفعل الفيتو. هذا التناقض قوّض صورة الأمم المتحدة كحَكَم محايد.

1- الاستعانة بآليات دولية بديلة:

- **اللجوء إلى محكمة العدل الدولية: الفلسطينيون والدول الداعمة توجهوا مرارًا إلى المحكمة لطلب آراء استشارية أو رفع قضايا، مثل الرأي الاستشاري عام 2004 حول الجدار، هذه الآلية أصبحت وسيلة لإيجاد سند قانوني دولي يعوّض عجز المجلس[1].**
- **الهيئة العامة للأمم المتحدة :لجأ الفلسطينيون إلى "الاتحاد من أجل السلم" وإلى قرارات الجمعية العامة، ومنها الاعتراف بفلسطين كدولة مراقب غير عضو عام 2012، هذه القرارات رغم أنها غير ملزمة لكنها تخلق "شرعية سياسية وقانونية معنوية."**
- **المؤسسات الحقوقية والإقليمية :كثير من المنظمات العربية والإسلامية والأوروبية نشطت في تدويل القضية وإيصالها إلى المحاكم الجنائية الدولية، أو ممارسة ضغوط دبلوماسية واقتصادية على إسرائيل من خلال حملات مقاطعة أو تحركات حقوقية.**

1- ناجي شراب، الدولة الفلسطينية والتداعيات والمكانة الإقليمية رؤية مستقبلية، مرجع سابق، ص43.

3- استمرارية التوتر وعدم الاستقرار الإقليمي:

تجدد النزاعات المسلحة: إنّ غياب الحل السياسي الشامل والعادل للقضية الفلسطينية يُعَدّ من أبرز الأسباب الجوهرية لاستمرار حالة عدم الاستقرار في المنطقة، فمع استمرار الاحتلال الإسرائيلي وغياب تطبيق قرارات الشرعية الدولية، تتجدد دوائر العنف والصراع بشكل دوري، حيث لم تُسفر الجهود الأممية أو الإقليمية عن تسوية دائمة تضمن الحقوق الفلسطينية المشروعة في الحرية وتقرير المصير، ونتيجة لذلك، تتجدد النزاعات المسلحة بصورة مستمرة، إذ شهدت المنطقة حروبًا متكررة في أعوام 1982، 2008–2009، 2014، و2021، وكل حربٍ منها خلّفت دمارًا إنسانيًا وماديًا أشدّ من سابقتها، مما يعمّق المأساة الإنسانية في غزة والضفة الغربية، ويزيد من هشاشة البنية التحتية الفلسطينية[1].

كما يؤدي هذا الجمود السياسي إلى تغذية التطرف من كلا الجانبين، وتراجع فرص الحوار، وتآكل الثقة في المنظمات الدولية التي تبدو عاجزة عن فرض قراراتها أو ضمان احترام القانون الدولي الإنساني. إن استمرار هذه الدائرة المغلقة من العنف والعقاب الجماعي يشير إلى أن غياب الحل السياسي العادل لا يكرّس فقط الاحتلال والانقسام، بل يحوّل الصراع إلى أزمة مزمنة تُهدد الأمن الإقليمي والدولي، وتُضعف من مكانة النظام الدولي القائم على السلم والعدالة.

انعكاسات إنسانية: إن استمرار الحصار المفروض على قطاع غزة منذ أكثر من عقد ونصف، وما نتج عنه من تدهور شامل في الأوضاع المعيشية، يُعد من أبرز الانعكاسات الإنسانية لغياب تسوية سياسية ملزمة وعادلة. فقد أدى الحصار إلى انهيار البنية التحتية الصحية والتعليمية والاقتصادية، وارتفاع معدلات البطالة والفقر إلى مستويات غير مسبوقة، كما أسفرت العمليات

1 - صالح الشريف، تقرير المصير– دراسة فقهية مقارنة، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (ب) العلوم الإنسانية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، مجلد 14، العدد 2، 2000، ص43.

العسكرية المتكررة عن سقوط عشرات الآلاف من الضحايا المدنيين، بينهم نسبة عالية من الأطفال والنساء، إضافةً إلى تهجير داخلي واسع للسكان وتدمير آلاف المنازل والمرافق العامة، هذه المظاهر الإنسانية الكارثية تُجسِّد فشل النظام الدولي في توفير الحماية للشعب الفلسطيني، وتعكس بوضوح عجز القانون الدولي الإنساني ومؤسساته عن فرض التزامات ملزمة على أطراف النزاع.

تهديد السلم الإقليمي: يُعدّ استمرار النزاع الفلسطيني–الإسرائيلي أحد أبرز عوامل عدم الاستقرار في الشرق الأوسط، إذ يضع المنطقة في حالة توتر مزمن، ويحول دون تحقيق منظومة أمن إقليمي متوازنة، فالقضية الفلسطينية لم تَعُد شأناً محلياً أو عربياً فحسب، بل تحولت إلى محورٍ لتجاذبات وصراعات نفوذ بين قوى إقليمية ودولية، وتُستغل معاناة الشعب الفلسطيني في الخطابات السياسية لتبرير التدخلات العسكرية والسياسية من قِبَل بعض الدول، مثل التوتر الدائم بين إسرائيل وإيران، أو الخلافات بين أطراف عربية حول أساليب التعاطي مع الاحتلال، كما تُعد القضية الفلسطينية عنصراً أساسياً في تشكيل التحالفات الإقليمية وإعادة توزيع موازين القوى، ما يؤدي إلى تغذية صراعات مستمرة في المنطقة، وبذلك، فإن غياب حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية يُبقي الشرق الأوسط في دائرة من التوتر الدائم، ويُقوِّض فرص تحقيق السلم والأمن الإقليميين[1].

انعكاسات عالمية: أصبح النزاع الفلسطيني–الإسرائيلي محورًا مركزيًا في العلاقات الدولية، حيث تجاوزت تداعياته حدود المنطقة ليشكّل أحد أبرز مصادر التوتر بين الدول الغربية من جهة، والعالمين العربي والإسلامي من جهة أخرى.

1 - الاعتراف بالدولة الفلسطينية في الأمم المتحدة مواقف إسرائيلية، مجلة شؤون فلسطينية، مرجع سابق، ص43.

فقد أثّر استمرار الاحتلال وسياسات التمييز على صورة الغرب، وخاصة الولايات المتحدة، التي تُتهم بازدواجية المعايير في تعاملها مع قضايا حقوق الإنسان. كما ساهم هذا النزاع في تغذية مشاعر الإحباط والغضب في المجتمعات العربية والإسلامية، ما أوجد بيئة خصبة لظهور تيارات التطرف والعنف السياسي التي اتخذت من القضية الفلسطينية رمزًا للظلم الدولي. كذلك انعكست الأزمة على الأمن والسلم الدوليين، إذ أصبحت مادةً دائمة في أجندات الأمم المتحدة ومجلس الأمن، وأحد العوامل المؤثرة في تشكل التحالفات الإقليمية والدولية.

المطلب الثاني

الانعكاسات الخطيرة في استخدام حق النقض على مصير القضية الفلسطينية

استخدمت الولايات المتحدة الفيتو بشكل متكرر ضد قرارات تنتقد إسرائيل أو تطالب بإنهاء سياسات الاحتلال. تحليلات أظهرت أن عددًا كبيرًا من حق الاعتراض الولايات المتحدة كان مرتبطًا بقضايا إسرائيل وفلسطين، هذا الاستخدام المتكرر يعكس ارتباطًا استراتيجياً ودبلوماسياً يمنع المجلس من اتخاذ إجراءات ملزمة في ملفات حساسة تتعلق بالاحتلال أو الاستيطان أو أعمال عسكرية ضد المدنيين.

وفي سياق تصاعد النزاع في غزة خلال 2023–2025، شهد مجلس الأمن سلسلة من مشاريع القرارات بشأن هدنة فورية، فتح ممرات إنسانية، أو إدانات لعمليات عسكرية محددة، التي واجهت بالاعتراض أو تهديدات بفيتو من عدة قوى دائمة، آخرها فيتو أمريكي حديث على قرار لدعوة لوقف إطلاق النار وإتاحة وصول المساعدات، مما أثار استنكارًا دوليًا واسعًا وأثار جدلاً حول دور المجلس في معالجة أزمة إنسانية متفاقمة[1].

[1]- محمد عبد الله حسن قريع، القيمة القانونية لقرارات مجلس الأمن الدولي الصادرة تجاه القضية الفلسطينية، رسالة ماجستير، جامعة القدس، 2012، ص65.

الفرع الأول

الانعكاسات السياسية والدبلوماسية لاستخدام حق النقض على القضية الفلسطينية

إنّ البعد السياسي والدبلوماسي لاستخدام حق النقض (الفيتو) في مجلس الأمن بشأن القضية الفلسطينية يُعدّ أحد أخطر أبعاد هذا الحق؛ إذ لا يقتصر تأثيره على تعطيل قرار آني أو مبادرة مرحلية، بل يمتدّ ليعيد تشكيل البيئة السياسية والدبلوماسية المحيطة بالصراع الفلسطيني–الإسرائيلي.

أولًا: شلّ الآليات الأممية للعمل الجماعي:

يُفترض بمجلس الأمن أن يكون المرجعية الأولى في حفظ السلم والأمن الدوليين، لكن تواتر استخدام الفيتو من جانب دولة دائمة العضوية (وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية) أدّى إلى تعطيل صدور قرارات ملزمة كان من شأنها وضع حدّ للانتهاكات الإسرائيلية أو دفع عملية التسوية قدمًا. هذا الشلل المؤسسي يُضعف ثقة الدول الأعضاء الصغيرة والمتوسطة بجدوى العمل ضمن النظام الأممي، ويجعل الجمعية العامة أو المنظمات الإقليمية تبحث عن بدائل دبلوماسية محدودة الفعالية.

ثانيًا: تكريس اختلال موازين القوى:

يسهم استخدام حق النقض (الفيتو) في تعزيز اختلال التوازن السياسي بين الطرفين: فمن جهة، تدرك إسرائيل أن هناك قوة عظمى ستقف حاجزًا أمام أي قرار أممي قد يُدين ممارساتها أو تفرض عليها التزامات قانونية. ومن جهة أخرى، يجد الفلسطينيون أنفسهم أمام مؤسسة دولية عاجزة عن توفير الحماية أو الاعتراف العملي بحقوقهم، مما يضعف موقفهم التفاوضي ويجعل خياراتهم السياسية والدبلوماسية أكثر محدودية وتعقيدًا.

ثالثًا: فقدان المصداقية لإداء مجلس الأمن دوليًا:

إنّ العجز المتكرر للمجلس في الملفات الفلسطينية يجعل كثيرًا من الدول والشعوب تعتبره رهينة لمصالح القوى الكبرى أكثر من كونه أداة لإنفاذ القانون الدولي. هذا التآكل في المصداقية انعكس في تزايد الدعوات لإصلاح آلية الفيتو، وفي ازدياد الاعتماد على مسارات بديلة مثل قرارات الجمعية العامة، أو التوجه إلى محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية[1].

رابعًا: خلق أزمات دبلوماسية متكررة:

كل فيتو جديد على مشروع قرار يخص فلسطين يتحول إلى أزمة دبلوماسية داخل المجلس وخارجه:

- **داخل المجلس، يزداد الاستقطاب بين الأعضاء الدائمين وغير الدائمين، وبين القوى الكبرى نفسها.**
- **خارجه، تتصاعد موجات الاستنكار في المنظمات الإقليمية (مثل الجامعة العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، والاتحاد الإفريقي) وتظهر مبادرات دبلوماسية بديلة للتعبير عن الرفض الجماعي، لكن من دون قدرة على إلزام الأطراف المعنية.**

خامسًا: تعزيز سياسة "الأمر الواقع"

عندما يُحال دون صدور قرارات ملزمة، يفتح المجال أمام إسرائيل للاستمرار في سياسات فرض الأمر الواقع، مثل توسيع الاستيطان وفرض الحصار على غزة، وهو ما يجعل المجتمع الدولي يتعامل لاحقًا مع أوضاع ميدانية أكثر تعقيدًا يصعب التراجع عنها دبلوماسيًا. وبهذا يُستخدم الفيتو كآلية غير مباشرة لإضفاء شرعية سياسية على تغييرات غير شرعية قانونيًا.

1- ناجي شراب، الدولة الفلسطينية والتداعيات والمكانة الإقليمية رؤية مستقبلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 147، 2002، ص68.

سادسًا: انعكاسات على مسار المفاوضات[1]

في السياق الدبلوماسي الأوسع، يؤدي الفيتو إلى إضعاف أي عملية تفاوضية مستقبلية، إذ يشعر الطرف الفلسطيني بأنّ النظام الدولي عاجز عن إنصافه، فيما يشعر الطرف الإسرائيلي بأنّ لديه مظلة حماية سياسية دائمة. هذه المعادلة تشجع على تصلّب المواقف، وتضعف جدية أي عملية سلام يتم إطلاقها برعاية أممية أو دولية.

سابعًا: إضعاف الدبلوماسية متعددة الأطراف

جوهر النظام الأممي يقوم على التعاون متعدد الأطراف، لكن الفيتو يُعيد الصراع الفلسطيني–الإسرائيلي إلى معادلة ثنائية محكومة بموازين القوى، حيث تتحكم الولايات المتحدة ودول كبرى أخرى في المخرجات الدبلوماسية، بدلًا من أن يكون القرار نتاج توافق دولي واسع. وبهذا تنتقل القضية من إطارها الدولي إلى إطار "التحالفات الضيقة" وهو ما يفرغ الدبلوماسية المتعددة من مضمونها.

الفرع الثاني

الانعكاسات الإنسانية والاقتصادية لاستخدام حق النقض على القضية الفلسطينية

إنّ انعكاسات الفيتو لا تقتصر على تعطيل المسار السياسي والدبلوماسي، بل تمتد لتطال الجوانب الإنسانية والاقتصادية بصورة مباشرة، حيث يتضرر ملايين المدنيين الفلسطينيين نتيجة غياب القرارات الدولية الملزمة التي كان يمكن أن تُخفّف من معاناتهم أو تضع حدًا لانتهاكات خطيرة لحقوقهم الأساسية.

1- ناجي شراب، الدولة الفلسطينية والتداعيات والمكانة الإقليمية رؤية مستقبلية، مرجع سابق، ص38.

1- حرمان المدنيين من الحماية الدولية[1]:

شلّ قرارات وقف إطلاق النار: عندما يُستخدم الفيتو ضد مشاريع قرارات تدعو إلى هدنة أو وقف الأعمال العدائية، يبقى المدنيون عرضةً للقصف والتهجير وفقدان المأوى.

غياب آليات المراقبة الدولية: تعطيل القرارات يحرم الفلسطينيين من وجود قوات مراقبة أو لجان تحقيق دولية مستقلة تتابع الانتهاكات، ما يعزز ثقافة الإفلات من العقاب.

إطالة أمد الأزمات الإنسانية: في حالات العدوان على غزة أو اجتياحات الضفة الغربية، أدّى الفيتو إلى إطالة زمن النزاعات، وبالتالي مضاعفة الخسائر البشرية.

ثانيًا: تفاقم الأوضاع المعيشية

الأمن الغذائي: الحصار على غزة، وسياسات تقييد الحركة في الضفة، أدت إلى أزمة غذائية متكررة. القرارات التي كانت ستُلزم إسرائيل بفتح المعابر أو تسهيل إدخال المساعدات غالبًا ما واجهت فيتو، مما جعل الفلسطينيين رهائن لأزمات الجوع.

الصحة العامة: تعطيل القرارات الخاصة بإنشاء ممرات إنسانية حال دون وصول الأدوية والمعدات الطبية، ما زاد من معدلات الوفيات والأمراض، خاصة في فترات النزاعات الكبرى.

المياه والكهرباء: غياب الضغط الدولي الملزم سمح باستمرار سياسات قطع المياه والكهرباء عن مناطق فلسطينية، وهو ما انعكس سلبًا على الحياة اليومية، والتعليم، والصحة، والاقتصاد المحلي.

1- ذبيح عادل، زناتي مصطفى، أثر حق الفيتو على الأمن والسلم الدوليين، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد (10)، العدد 1، 2025، ص87.

ثالثًا: الآثار الاقتصادية المباشرة[1]:

تدمير البنية التحتية: استمرار العدوان دون رادع قانوني أو سياسي أدى إلى تدمير واسع للمنازل، المدارس، المستشفيات، وشبكات الطرق، وهو ما يتطلب مليارات الدولارات لإعادة الإعمار.

عرقلة الاستثمارات والتنمية: تعطيل القرارات التي تدعو إلى حماية الأراضي المحتلة أو إدانة الاستيطان حوّل الضفة الغربية إلى بيئة غير آمنة للاستثمار، مما أعاق أي فرص لنمو اقتصادي مستدام.

تعطيل حركة التجارة: السيطرة الإسرائيلية على المعابر والحدود، دون وجود قرارات ملزمة تقيّد هذه السيطرة، أدت إلى خنق الاقتصاد الفلسطيني القائم على التجارة البسيطة والتحويلات.

رابعًا: انعكاسات اجتماعية بعيدة المدى

الفقر والبطالة: الفيتو الذي يعطل الجهود الدولية لتخفيف القيود الاقتصادية أسهم في ارتفاع معدلات البطالة والفقر، خصوصًا بين الشباب والخريجين.

الهجرة القسرية: الأوضاع الاقتصادية المتدهورة دفعت بعض الفلسطينيين لمحاولات الهجرة غير الشرعية، ما أدى إلى فقدان جزء من الكفاءات البشرية اللازمة لبناء الدولة المستقبلية.

التفكك الاجتماعي: استمرار الأزمة المعيشية أدى إلى ضغوط اجتماعية متزايدة داخل المجتمع الفلسطيني، ما يهدد النسيج الاجتماعي ويعزز النزاعات الداخلية.

خامسًا: تقويض التنمية الإنسانية طويلة الأمد

التعليم: القصف المتكرر وإغلاق المدارس نتيجة الحروب والحصار، إضافة إلى شح التمويل الدولي بسبب غياب قرارات ملزمة، يهدد أجيالًا كاملة بالحرمان من التعليم الجيد.

1- محمد يعقوب عبد الرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، الطبعة الأولى، مركز الإمارات للدراسات والبحوث، أبو ظبي، 2004، ص97.

الصحة النفسية: الأطفال والنساء يتحملون العبء الأكبر من النزاعات المستمرة، حيث تشير تقارير دولية إلى مستويات عالية من الصدمات النفسية والاكتئاب والاضطرابات السلوكية نتيجة استمرار العنف.

فقدان الثقة بالمجتمع الدولي: الشعور المتراكم لدى الفلسطينيين بأن النظام الدولي لا يحميهم يؤثر على علاقتهم المستقبلية بالمؤسسات الأممية، ويقلل من استعدادهم للانخراط في عمليات سياسية مدعومة دوليًا.

خاتمة:

من خلال هذا البحث الذي تناول بالدراسة والتحليل أثر حق النقض (الفيتو) على مسار القضية الفلسطينية، تبيّن أن هذه الآلية التي أنشئت لضمان التوازن الدولي أصبحت في الواقع أداة لفرض إرادة الدول الكبرى، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، بما يخدم مصالحها وحلفاءها على حساب مبادئ العدالة الدولية. وقد كشفت الدراسة أن الفيتو كان ولا يزال أحد أبرز أسباب تعطيل القرارات الدولية المنصفة للشعب الفلسطيني، وأدى إلى إضعاف قدرة مجلس الأمن على القيام بدوره في حفظ السلم والأمن الدوليين.

أولًا: النتائج:

1. استخدام الفيتو الأمريكي المتكرر ضد القرارات المتعلقة بفلسطين جعل مجلس الأمن عاجزًا عن اتخاذ أي إجراء ملزم تجاه إسرائيل منذ عام 1948 وحتى اليوم.
2. تحوّل الفيتو من آلية قانونية إلى أداة سياسية تستخدمها الدول الكبرى لخدمة مصالحها الاستراتيجية، بما يتنافى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة.
3. أضعف الفيتو الثقة في عدالة النظام الدولي، ورسّخ فكرة ازدواجية المعايير في تطبيق القانون الدولي.

4. أدى تعطيل القرارات الدولية بفعل الفيتو إلى إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي، واستمرار الانتهاكات بحق الشعب الفلسطيني، وحرمانه من حقوقه المشروعة في الحرية وتقرير المصير.
5. أكدت الدراسة أن محدودية فعالية مجلس الأمن في التعامل مع القضية الفلسطينية ترتبط ارتباطًا وثيقًا ببنية النظام الدولي القائم على احتكار القوة والقرار.

ثانيًا: التوصيات

1. إصلاح آلية عمل مجلس الأمن من خلال تقييد استخدام حق النقض في القضايا الإنسانية والنزاعات التي تتعلق بحقوق الشعوب في تقرير مصيرها.
2. توسيع عضوية مجلس الأمن ليشمل تمثيلًا أوسع للدول النامية والإقليمية، بما يحقق توازنًا في صنع القرار الدولي.
3. تعزيز دور الجمعية العامة للأمم المتحدة عبر تفعيل قرار "الاتحاد من أجل السلم" كبديلٍ مؤقتٍ عند فشل مجلس الأمن في أداء مهامه بسبب الفيتو.
4. تشجيع اللجوء إلى المحاكم الدولية مثل محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، لضمان محاسبة مرتكبي الجرائم بعيدًا عن شلل مجلس الأمن.
5. تفعيل الدبلوماسية الجماعية العربية والإسلامية داخل المنظمات الدولية لمواجهة الانحياز السياسي في قرارات مجلس الأمن.
6. نشر الوعي القانوني والدبلوماسي حول مخاطر استمرار استخدام الفيتو على استقرار النظام الدولي ومستقبل العدالة العالمية.

فهرس المراجع العلمية:

- **أحمد سامي، المواقف السياسية الفلسطينية المتباينة وأثرها على مشاريع الدولة الفلسطينية المقترحة في إطار التسوية 1967م-1993م، مجلة الأزهر، سلسلة العلوم الإنسانية، مجلة جامعة الأزهر، سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد 11، العدد 1 (c)، غزة، 2011.**
- **أحمد سيف الدين، مجلس الامن ودوره في حماية السلام الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2012.**
- **أحمد عبدالله ابو العلا، تطور دور مجلس الامن في حفظ الامن وحفظ السلم الدوليين، دار منشورات الكتب القانونية، مصر،2005.**
- **ذبيح عادل، زناتي مصطفى، أثر حق الفيتو على الأمن والسلم الدوليين، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد (10)، العدد 1، 2025.**
- **زازة لخضر، أحكام المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر،2011.**
- **عمر شلايل (2014): الدولة الفلسطينية في فكر الحركة الوطنية الفلسطينية، معلومات نشرت على الموقع الإلكتروني، دنيا الرأي، http://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2006/01/23/357**
- **قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الإسرائيلي، المجلد الأول 1947م-1974م، بيروت: مؤسسة الدراسات العربية.**
- **كاظم حطيط،، استعمال حق النقض الفيتو في مجلس الامن الدولي، ط 1، دار الكتب الحديثة، بيروت، 2004،**
- **لمى عبد الباقي العزاوي، الوسائل القانونيَّة لإصلاح مجلس الأمْن لتفادي الانتقائية وازدواجية المعايير في تعامله مع القضايا الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى 2014م.**

- **محمد يعقوب عبد الرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، الطبعة الأولى، مركز الإمارات للدراسات والبحوث، أبو ظبي،** 2004.
- **مروه جبر، جامعة الدول العربية وقضية فلسطين** 1945-1963، **مركز الابحاث، بيروت،** 1981.
- **ناجي شراب، الدولة الفلسطينية والتداعيات والمكانة الإقليمية رؤية مستقبلية، مجلة السياسة الدولية، العدد** 147، 2003.
- Akhtar, Rajnaara.(2008). The Palestinian Nakba - 1948 2118 , 60 Years Of Catastrophe, Puplished by Friends of Al-Aqsa, Leicester, United Kingdom.
- LE More, Anne, Killing with Kindness: Funding the demise of a Palestinian State, Blackwell Publishing Limited, Washington, USA.